وقيل يحتمل ان يكون المعنى لو شئت ان ابكي تفكرا ابكيت تفكرا اي
لم يبق في مادة الدمع فصرت اقدر على بكا التفكر فيكون من
قبيل ما ذكر مفعول المشية لغرابته وفيه نظر لان ترتب هذا الكلام
على قوله لم يبق مني الشوق غير تفكري يابى هذا المعنى عند التامل
الصادق لان القدرة على بكا التفكر لا يتوقف على ان لا يبقى فيه
غير التفكر فافهم واما لدفع توهم ارادة غير المراد عطف على اما
للبيان ابتدا متعلق بتوهم كقوله وكم ذدت اي دفعت عني
من تحامل حادث يقال تحامل فلان علي اذا لم يعدل وكم خبرية
مميزها قوله من تحامل قالوا واذا فصل بين كم الخبرية ومميزها
بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس بالمفعول ومحل كم
النصب على انها مفعول ذدت وقيل المميز محذوف اي كم مرة ومن
في من تحامل زايدة وفيه نظر لاستغنائه عن هذا الحذف والزيادة
بما ذكرناه وسورة ايام اي شدتها وصولتها حززن اي قطعن
اللحم الى العظم فحذف المفعول اعني اللحم اذ لو ذكر اللحم لربما توهم
قبل ذكر ما بعده اي ما بعد اللحم يعني الى العظم ان الحز لم ينته الى
العظم وانما كان في بعض اللحم فحذف دفعا لهذا التوهم واما
لانه اريد ذكره اي ذكر المفعول ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل
على صريح لفظه لا على الضمير العايد اليه اظهارا لكمال العناية بوقوعه
اي الفعل عليه اي على المفعول حتى كانه لا يرضى ان يوقعه على ضميره

وان كان

جيد — اي صولة — اي القطع

٦٠

وان كان كناية عنه كقوله قد طلبنا فلم نجد لك في السؤدد والمكارم مثلا
اي قد طلبنا لك مثلا فحذف مثلا اذ لو ذكره لكان المناسب فلم نجده
فيفوت الغرض اعني ايقاع عدم الوجدان على صريح لفظ المثل ويجوز
ان يكون السبب في حذف مفعول طلبنا ترك مواجهة الممدوح
بطلب مثل له قصدا الى المبالغة في التادب حتى كانه لا يجوز المثل
له ليطلبه فان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده واما للتعميم
في المفعول مع الاختصار كقولك قد كان منك ما يؤلم اي كل احد
بقرينة ان المقام مقام المبالغة وهذا التعميم وان امكن ان يستفاد
من ذكر المفعول بصيغة العموم لكن يفوت الاختصار حينئذ
وعليه اي على حذف المفعول للتعميم مع الاختصار ورد قوله تعالى
والله يدعوا الى دار السلام اي جميع عباده فالمثال الاول يفيد العموم
مبالغة والثاني تحقيقا واما لمجرد الاختصار من غير ان تعتبر
معه فايدة اخرى من التعميم وغيره وفي بعض النسخ عند قيام
قرينة وهو تذكرة لما سبق ولا حاجة اليه وما يقال من ان المراد
عند قيام قرينة دالة على ان الحذف لمجرد الاختصار [illegible]
اليه اي ادنى وعليه اي على ان الحذف لمجرد الاختصار قوله
ارني انظر اليك اي ذاتك وههنا بحث وهو ان الحذف للتعميم
مع الاختصار ان لم يكن فيه قرينة دالة على ان المقدر عام فلا
تعميم اصلا وان كانت فالتعميم من عموم المقدر سوا حذف او لم يحذف

ليس بشي لان هذا المعنى معلوم ومع هذا جار في ساير الاقسام فلا وجه لتخصيصه بمجرد الاختصار